

ما حكم المسابقات المقدمة من شركات الإعلانات إذا كانت جوائزها هي زكاة أموال التجار الداعمين لها؟

عبدالله بن حميد

المسابقات التي تقدمها اجهزة الاعلام من اذاعة وتلفزيون وصحف. يرصد لها جوائز مغرية مقدمة من التجار. ولكن هناك قول يتردد بين الناس حتى اصبح شبه الاكيد بان هذه الجوائز التي يتبرع بها هؤلاء التجار هي زكاة اموالهم. فهل يجوز ان نأخذها ونحن اغنياء والذي نعرفه - [00:00:00](#)

لها مصارف خاصة. فما حكم هذا المال اذا اه فزت باحد جوائزه وهل هو حلال خالص ام مشبوه ام حرام؟ وانا لست من اهل الزكاة وقد تأكدت من احد ابناء هؤلاء التجار - [00:00:23](#)

بان ما يتبرع به ابوه هو زكاة امواله. ارجو الاجابة آآ المفصلة وجزاكم الله عنا كل خير والسلام عليكم. يا اخ عبد الله ابراهيم عبد الله تقول هذه الجوائز التي تقدمها وزارة الاعلام. كما كان عليه كما كانت - [00:00:38](#)

كما كانت تعمل عليه في رمضان وهذه جوائز يقدمها بعض من التجار من زكاة اموالهم. فهل يجوز لهم ذلك؟ وهل يجوز لمن فاز بالمسابقة ان يأخذها وان كان غنيا نقول لك يا اخ عبد الله حرام على التجار ان يبذلوا - [00:01:00](#)

وزكاة اموالهم في تلك المسابقات. فقد يأخذها غني وقد يأخذها غير مستحق. فلا يجوز انما اذا كانوا يتبرعون من اموالهم غير الزكاة فهذا لا بأس. اما الزكاة فالله لم يكل قسمة الزكاة لا الى ملك مقرب ولا الى نبي مرسل بل الرب هو الذي تولى قسمة الزكاة - [00:01:26](#)

اه وبين مصارفها في قوله تعالى انما الصدقات للفقراء والمساكين. والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي في سبيل الله وابن السبيل. فريضة من الله والله عليم حكيم فهذا التاجر الذي يبذل هذه الجوائز من زكاة ما له لم تبرأ ذمته ولم يزكي ما - [00:01:56](#)

فله في الحقيقة بل هو مطالب بها يوم القيامة. فحرام عليه ان يخرج زكاة ما له من باب في مثل هذه الجوائز. بل الزكاة خاصة بالفقراء. فان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبر - [00:02:27](#)

لان الفقراء يخاصمون الاغنياء يوم القيامة. فيقول الفقير يا ربي هذا منعني حقي الذي فرضته لي عليه وهو الزكاة. فكونه يبذلها في المسابقة مفتخرة ويريد ان يتظاهر بهذه الجوائز وهي وقاية يجعلها وقاية لماله فهذا لا - [00:02:47](#)

ذمته ولا يجوز له ذلك. فانت لو فرضنا انك فزت بالمسابقة اذا كنت تتحقق ان هذه من الزكاة فلا يجوز لك اخذها طيب وانت غني بحيث لم تكن من اهل الزكاة. واما اذا لم تعلم ولم تتحقق فلا بأس باخذها. والاثم - [00:03:18](#)

على من بذلها اذا كان ناويا انها من الزكاة والله اعلم. احسنتم ايهاكم الله - [00:03:42](#)